

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 316 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وعلى كتاب مديره الشؤون الفنية - المؤرخ في 2007\5\9 المتضمن:

يرجى إحالة اضبارة قرار اللجنة العمرانية رقم 64 \ 2007 الى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لاتخاذ القرار المناسب وعلى موافقه اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 16 تاريخ 21/5/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تصديق قرار اللجنة العمرانية رقم 64 لعام 2007 المتضمن:

الموافقة على تخصيص البقعة المحددة بالأحرف A B C D على جزء العقار 185 المنطقة العقارية الثانية لمديره شؤون الاطفاء لبناء مركز اطفاء يقوم بتخديم احياء الأشرافية والشيخ مقصود والسريان مكان جبل الاسفلت الحالي وفقا للمخطط المرفق

مادة 2- لا يعمل بهذا القرار الي بعد تصديقه وفق مضمونه والحصول على الترخيص اللازم حسب الاصول

مادة 3- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا